

وزارة النقل
لهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر
لإدارة العامة للشئون التجارية
إدارة المشتريات

كراسة الشروط والمواصفات

عملية تصوير تحت المياه

(Boottom Survey DRY Dock Or afloat)

بديل الحوض للقاطرة "طابا/1"

بميناء سفاجا



رقم القسيمة:
ثمن النسخة:
التاريخ:

الشروط العامة

المادة الأولى:

تقدم العطاءات موقعة من أصحابها مع كراسة الشروط والمواصفات المختومة بخاتم الهيئة بعد ختمها بخاتم صاحب العطاء وذلك في مظروفين مغلقين منفصلين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي ويثبت على كل مظروف نوعه من الخارج ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضع عليه اسم (الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر) ويوضح أن ما بداخله هو المظروف الفني والمالي وان يحدد عليه تاريخ جلسة فتح المظاريف المحدد على غلاف الكراسة ويكون تقديم العطاءات إما بإرسالها بالبريد الموصى عليه خالصة الأجرة أو

تسليمها باليد للموظف المختص بإدارة المشتريات بالهيئة قبل موعد فتح المظاريف ويقدم العطاء من أصل وصورتين لكل من المظروف الفني والمظروف المالي

المادة الثانية: أولاً :- المظروف الفني .

على مقدم العطاء ضرورة تضمين المظروف الفني كافة البيانات الفنية التي يرغب في توضيحها بالإضافة إلى المستندات الآتية :-

على مقدم العطاء ضرورة تضمين المظروف الفني كافة البيانات الفنية التي يرغب في توضيحها بالإضافة إلى المستندات الآتية :-

1- بيان الشكل القانوني لصاحب العطاء والمستندات الدالة على ذلك

2- صورة من السجل التجاري والبطاقة الضريبية سارية وآخر إقرار ضريبي وشهادة التسجيل لدى الضريبة على القيمة المضافة (للخاضعين)

3- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط المواصفات

4- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات

5- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب

6- ما يفيد التسجيل في منظومة الفاتورة الإلكترونية الهيئة العامة

7- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة (البوابة الإلكترونية)

8- تم توفير البند المالي للعملية على بند خدمة أخرى متنوعة عن العام المالي 2026/2025

9- يلتزم مقدم العرض بلصق طابع الشهيد فئة خمسة جنيهات على كراسة الشروط والمواصفات طبقا لقرار وزير المالية رقم (2) لسنة 2019

10- مده الارتباط بالأسعار والتي يجب ألا تقل عن تسعون يوما من تاريخ فتح المظاريف الفنية

11- يرفق تامين ابتدائي قدره (-ر 2500جنية) فقط وقدرة خمسة ألفان وخمسمائة جنيها لاغير ويؤدي من خلال وسائل الدفع الإلكتروني أو بأية صورة من الصورتين الآتيتين :

أ- بموجب خطاب ضمان مصدرا من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة مبلغا يوازي التأمين المطلوب كما يقر فيه المصرف بأنه لم يجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها ، وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلى بأن يدفع للهيئة مبلغا يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلى أي معارضة من صاحب العطاء

ب- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عملية أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسرى عليها أحكام القانون متى كانت صالحة للمصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجها للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ

المستحقة لديها وتعهدتها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت إلى حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمدا ومختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم إليها العطاء بالموافقة على الصرف أو طلب هذه الجهة إتاحة ذلك المبلغ لها وتستبعد العطاءات الغير مستوفاة

12- تقديم سابقة أعمال صادرة من إحدى الجهات و ترقى لمستوى الأعمال المطلوبة و لا يعتد بتقديم صورة من العقود المبرمة أو أوامر الإسناد فى هذا الشأن

13- يجب على مقدم العرض تقديم مايفيد اعتماده من قبل هيئه الإشراف الدولية

14- يقدم تأمين نهائي قدره 5% من إجمالي قيمة العملية عند الرسو ولا يرد إلا بعد استلام الأعمال

15- يجب أن يخلو العطاء المقدم من كل قيد أو شرط أو أجل من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أي ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني

16- يتم إرفاق رقم الحساب البنكي الخاص بالشركة وفرع البنك التابع له

ثانيا : المظروف المالي .

يجب أن يحتوى على قوائم الأسعار التي توضع بمعرفة صاحب العطاء على نموذج العطاء (المقايسة الكمية التثمينية المعدة بمعرفة الهيئة) وكافة العناصر التي يتطلبها العمل والتي تؤثر في القيم المالية للعرض وعلى مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) :-

1- كتابة الأسعار رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول

الفئات عددا أو وزنا أو مقاسا أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة ويجوز في حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية ولغرض المقارنة تتم معادلتها بالجنيه المصري بالسعر المعلن بالبنك المركزي المصري في تاريخ فتح المظاريف الفنية

2- أن تكون قائمة الأسعار وجدول الفئات مؤرخة وموقعة من صاحب العطاء

3- عدم الكشط أو المحو أو التحشير في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع بجانبه

4- إذا سكت صاحب العطاء في عرضه المالي عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعا منه عن الدخول في هذا الصنف

5- الفئات التي حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يتكدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ محل العقد وتسليمها للجهة العامة والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى وفى جميع الأحوال لن يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية

6- لا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن قيمه أقل عطاء مقدم في العملية

7- في حاله تساوى الأسعار بين عطائين أو أكثر من المقبولين ماليا فيحق للجنة البت ترجيح أحدهما وفقا لمبررات تبديها بمحضرها بناء على ما اشتمل عليه كل عطاء

المادة الثالثة :طريقه السداد

يتم السداد بعد استلام الأعمال المنفذة بموجب محضر معتمد من السلطة المختصة وذلك عن طريق التحويل الإلكتروني على رقم الحساب الخاص بالشركة الراسي عليها

المادة الرابعة: جهة التنفيذ

بميناء سفاجا البحرى

المادة الخامسة: مدة التنفيذ

شهر من تاريخ التعاقد

المادة السادسة: مدة سريان العطاء

مدة الارتباط بالأسعار تسعون يوما من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية

المادة السابعة: الارتباط المالي

تم توفير البند المالي للعملية على بند خدمة أخرى متنوعة عن العام المالي 2026/2025

المادة الثامنة: تجزئه العملية

العملية وحدة واحدة غير قابلة للتجزئة

المادة التاسعة: عنوان مراسلات مقدمي العطاء

يجب على مقدمي العطاءات أن يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم الذي سوف ترسل الهيئة عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء وأسم الشخص المحدد للاستلام ويعتبر هذا العنوان محلا مختارا له وأن كافة المكاتبات و المراسلات التي ترسل عليه تنتج أثارها القانونية وفى حالة تغيير العنوان يتعين إخطار الهيئة بالعنوان الجديد بكتاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلاتها على هذا العنوان صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية

المادة العاشرة:

يجوز لمقدم العطاء أو مندوبة أن يحضر جلسة فتح كل من المظاريف الفنية والمالية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءه محتوياتها .

لمادة الحادية عشر: الفسخ الوحوي للعقد تلقائيا

يجب فسخ العقد في الحالات الآتية :-

- 1- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الهيئة أو حصوله على العقد
 - 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار
 - 3- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر
- ويتم الفسخ في الأحوال المشار إليها تلقائيا ويشطب أسم المتعاقد في الحالتين المنصوص عليهما في البندين (1 ، 2) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة

المادة الثانية عشر:

يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء، ويجب على الجهة

الإدارية حال مخالفة الحظر المنصوص عليه استبعاد العطاءات المخالفة وأيلولة التأمين المؤقت إلى الجهة الإدارية أو فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب وأيلولة التأمين النهائي

المادة الثالثة عشر:

سوف يتم إخطار أصحاب العطاءات المقبولة فنيا بموعد ومكان جلسة فتح المظاريف المالية

المادة الرابعة عشر: اللغة المستخدمة

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد

المادة الخامسة عشر:

لا يعتد بأي عطاء أو تعديل يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز

المادة السادسة عشر: التزامات الشركة المتعاقدة

* يتم تنفيذ الأعمال بميناء سفاجا بالتنسيق مع الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية - القوات البحرية - هيئة الإشراف الدولية الفرنسية (بيريفيرتاس - مصر) B.V

* تقوم الشركة الراسى عليها باستخراج كافة التراخيص اللازمة لتنفيذ عملياته الغطس داخل ميناء سفاجا والتصاريح للعمالة القائمة على تنفيذ الأعمال

* يتم أعمال النظافة والتصوير تحت اشراف هيئة الإشراف الفرنسية B.V وموافقة دولة العلم (التفتيش البحرى)

* يتم إعداد تقرير موضح ومفصل وكذا عدد (3) نسخ على فلاش ميمورى

المادة السابعة عشر:

تخضع العملية لأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 الصادر بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية رقم 692 لسنة 2019 فيما لم يرد بشأنه نص

مقايسة كمي

بالأعمال المطلوبة لعمل (under water survey)

تصوير تحت الماء لبدن (القاطرة " طابا/1 " بميناء سفاجا)

م	اسم الوحدة البحرية	مكان العمل	الأعمال المطلوبة	القيمة
	القاطرة طابا/1 TUG " TABA-1" الطول الكلى 29.75 متر العرض 8.60 متر الغاطس 3.60 متر	ميناء سفاجا	- عمل نظافة كاملة لقاع القاطرة من تحت خط الماء بطول القاطرة - عمل نظافة لمصافى البحر وريش الرفاصات الفويث	

	- تصوير كافة قطاعات اللحامات لألواح القاع		الحمولة الكلية 235.09 طن رقم وميناء التسجيل 1140 السويس	1
	- تصوير كافة السيالات الخاصة بريش الرفاصات الفويث ونظافة كافة الرفاصات			
	- الكشف على التوتيا بقاع القاطرة وتصويرها			
				الإجمالي

الهيئة العامة
لموانئ البحر الأحمر

GENERAL AUTHORITY FOR RED SEAPORTS

الإدارة العامة للموانئ البحرية

إدارة الخرطوم



وزارة النقل